

شريعة اليابان

« ٣ »

فإن الأراضى تقسم على رؤساء العائلات بالتساوي إلا ان تقسيمها كان تحت
المراقبة تجعل في اوقات معينة لاجل المحافظة على المساواة العادلة . وعلى هذا النحو كانت
الملك اولاية باقية على ما هي عليه في حين ان اصول ائتمك الفردى القائم على اساس التعامل
كان يتشتر ولا يوجد في هذه المبادئ ما يشير الى ان تشكيلات الولايات بما يتضمن الحقوق
العامة . وقد وجد نوع من اصول التعامل واسع جداً في الحقوق الشخصية وحقوق الجوار ففتح
عه حرية استعمال المياه والظفران ونظارة البيوت والمرور وكانت هذه القاعدة الكلية التي
اوجدتها التعامل تمنع ادعاء الملكية استناداً على قديمة التصرف . وكان من الواجب اثبات
كل ما يقع من الروع بأن يفوق المتداول خطياً . وكان من المفروض على من يشتري ملكاً
ما ان يدفع عنه ضريبة لا تسترد حين الكول عن الشراء . ولكن يجوز له ان يستوفي ضلته
مضاعفة من الناتج اذا فكل . وكانت مقاييلات الوفاء كثيرة وللالتزب والجاورين حق
الشفعة . وكان يحق للرتين ان يتناك التي المرتهن اذا تخلف الرامن عن دفع الدين في اجله
السمى . ويحرم المديون ان يوبي ما عليه من الدين متى امكنه ذلك وان يسترجع المرهون
اذا كان الاصل عليه لا يمدى الدائن نقداً . اعمارهن الملك الغير منقول فكانت معايشه
تجري على طريقة البيع بالوفاء و يقيد في دفتر الاملاك بعد ان يترك للرتين نائجه لقاء الفائدة
وكانت جميع الرسوم وصرفيات المعاملة تدفع من قبل الدائن ولا يحسن اي شرط يخالف
ذلك فضلاً عن تحديد مدة عشر سنوات يحق فيها للمديون ان يسترجع فيها ملكه بموجب اوامر
(توكوناوا) الا ان التعامل كان لا يقبل تحديداً ، لذلك بقيت هذه الطريقة راجحة وكان
التعامل قد افر طريقة (البيوت) القاسية بقاء الاراضى في يد المديون وتجري عليها معاملة
البيع بالوفاء . وعلى كذا الحائنين فانه لم يكن للدائن حق امتلاك الملك المرتهن حين تخلف
الدائن من الدفع في الوقت المعين الا بحكم . وكان هذا الحكم بقضي بيع المرتهن في سوق
المراد العلبي لايام الدين . من شته . ويعقد الرهن بتسلم سندات التصرف لتبر المنقول من
المديون للدائن ولكن حكم ذلك لم يكن نافذاً الا على المتعاقدين دون ان يشمل سواهما .

